

إبلاغ النيابة العامة

- ◆ إنتاج صور أو مقاطع فيديو لمخالفات أمر منع التجول.
- ◆ أو التحريض عليه، ونشره عبر وسائل التقنية المعلوماتية.

تُعد جريمة كبيرة موجبة للتوقيف.

- ◆ **ويعاقب** مرتكبها طبقاً للمادة السادسة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية بالسجن إلى خمس سنوات وغرامة تصل إلى ثلاثة ملايين ريال.
- ◆ دون أن تطال المُساءلة للمبلغين في هذا الشأن حال كان التصوير من المبلغ لأجل توثيق الحاله لدى الجهات الرسمية المختصة دون أن يقوم بنشره بأي وسيلة كانت.

